

أضواء البيان

@ 345 عن نافع عن ابن عمر في رواية يحيى قال : أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفرداً . وفي رواية ابن عون : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بالحج مفرداً ، وحدثنا سريح بن يونس ، حدثنا هشيم ، حدثنا حميد ، عن بكر ، عن أنس رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعاً : قال بكر : فحدثت بذلك ابن عمر ، فقال : لبي بالحج وحده ، فلقيت أنساً فحدثته بقول ابن عمر فقال أنس : ما تعدوننا إلا صبياناً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لبيك عمرة وحجاً) وحدثني أمية بن بسطام العيشي ، حدثنا يزيد يعني ابن زريع ، حدثنا حبيب بن الشهيد ، عن بكر بن عبد الله ، حدثنا أنس رضي الله عنه : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم جمع بينهما بين الحج والعمرة ، قال : فسألت ابن عمر ؟ فقال : أهللنا بالحج ، فرجعت إلى أنس فأخبرته ما قال ابن عمر ، فقال : كأنما كنا صبياناً . انتهى منه . .

وحديث ابن عمر هذا لا يحتمل غير أفراد الحج ، فلا يحتمل القران ولا التمتع بحال ، لأن فيه أن بكرًا قال لابن عمر : إن أنساً يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم قرن بين الحج والعمرة ، فرد ابن عمر على أنس دعواه القران قائلاً : إن النبي صلى الله عليه وسلم أحرم بالحج وحده ، وهذا صريح في الأفراد كما ترى . وحديث ابن عمر المذكور أخرجه البخاري أيضاً . . .

وفي رواية : أن رجلاً أتى ابن عمر رضي الله عنهما فقال : بم أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال ابن عمر : أهل بالحج ، فانصرف ثم أتاه من العام المقبل ، فقال : بم أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ألم تأتني عام أول ؟ قال : بلى ، ولكن أنس بن مالك يزعم أنه قرن : قال ابن عمر رضي الله عنهما : إن أنس بن مالك كان يدخل على النساء ، وهن منكشفات الرؤوس ، وإني كنت تحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسنى لعابها أسمعها : يلبي بالحج . رواه البيهقي بإسناده . وقال النووي في شرح المذهب : إن إسناده صحيح . . . وأما حديث ابن عباس ، فهو ما رواه عنه البخاري ومسلم قال : كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أ فجر الفجور في الأرض ، ويجعلون المحرم صفراً ويقولون : إذا برأ الدبر ، وعفا الأثر وانسلخ صفر ، حلت العمرة لمن اعتمر . فقدم للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج الحديث هذا لفظ البخاري ومسلم . . .

وفي رواية في الصحيح عنه رضي الله عنه : أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج : لفظ مسلم وفي رواية عنه في الصحيح : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهل بالحج وفي

رواية عنه رضي الله عنه في الصحيح : ثم ركب راحلته ، فلما استوت به على البيداء أهل بالحج . كل هذه الألفاظ في صحيح مسلم رحمه الله تعالى .